

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بطولة كرة القدم

دوري مكارم الأخلاق

اللائحة التنظيمية والميثاق الأخلاقي للبطولة

مدينة قلنسوة

«إِنَّ مِنْ أٰخِرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ خُلُقًا»



الهيئة الإسلامية
للإرشاد والتوعية



مجموعة أثر الشبابية
فصل قرنتي حبي

تنظيم: مجموعة أثر الشبابية — بالتعاون مع الهيئة الإسلامية للتوعية والإرشاد بقلنسوة

الإصدار الأول ■ رقم الوثيقة: د.م.أ/01/2026

«إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ»

نسخة اللاعب — للحفاظ والمراجعة

هذه نسخة مرجعية للتداول بين اللاعبين، والأصل الموقع محفوظ لدى اللجنة المنظمة.

بيانات البطولة

التفصيل	البند
دوري مكارم الأخلاق	اسم البطولة
الملعب الشمالي — قلنسوة	المكان
26 يونيو 2026	تاريخ الانطلاق
الجمعة والسبت	أيام المباريات
8 لاعبين أساسيين + لاعبان احتياط	صيغة اللعب
18 سنة فأكثر — دون حد أقصى	الفئة العمرية
200 ريال للفريق	رسوم التسجيل
15 يونيو 2026	آخر موعد للتسجيل
السيد مأمون أبو راس وطاقم من الحكام المهنيين	إدارة التحكيم
athargroup.org	التسجيل
0527990027	للاستفسار

(تُعتمد هذه البيانات من اللجنة المنظمة، ويجوز تعديلها قبل انطلاق البطولة؛ وتُعمل بأخر نسخة معتمدة).

الديباجة

تُبنى هذه البطولة على أسس التنافس الشريف والأخلاق الرفيعة، لتكون ميداناً يعزّز الروابط الرياضية والمجتمعية، انطلاقاً من الإيمان بأن الرياضة رسالةٌ قبل أن تكون منافسة، وأن الانتصار الحقيقي هو انتصار القيم والمبادئ. وبموجب ذلك ارتضت جميع الفرق المشاركة هذه اللانحة ميثاقاً جامعاً، والتزمت بموادها التزاماً تاماً.

❖ الباب الأول: أحكام تمهيدية ❖

المادة (1) — التعريفات:

يُقصد بالمصطلحات الآتية أينما وردت في هذه اللائحة المعاني المبينة قرينها:

- البطولة: دوري مكارم الأخلاق المُقام في مدينة قلنسوة.
- اللجنة المنظمة: الجهة المشرفة على إدارة البطولة وتنظيمها، وقراراتها نافذة في كل ما يتعلق بشؤونها.
- الفريق: كل مجموعة مسجلة رسمياً بقائمة معتمدة لدى اللجنة المنظمة.
- الكابتن: الممثل الرسمي للفريق أمام اللجنة المنظمة، وتوقيع على هذه اللائحة مُلزِم لجميع لاعبي فريقه.
- اللائحة: هذه الوثيقة بجميع موادها وملاحقها المعتمدة.

المادة (2) — نطاق السريان والإلزام:

تسري أحكام هذه اللائحة على جميع الفرق واللاعبين والأجهزة الفنية والجمهور، داخل الميدان وخارجه، طوال مدة البطولة من تاريخ اعتمادها وحتى ختامها الرسمي.

❖ الباب الثاني: التنظيم الإداري ❖

المادة (3) — التسجيل واعتماد القوائم:

يُغلق باب التسجيل وتُعتمد القوائم النهائية بصورة قطعية في الموعد المحدد في جدول بيانات البطولة، ولا يُقبل أي تعديل أو إضافة على القوائم بعد هذا الموعد.

المادة (4) — الفئة العمرية:

تُتاح المشاركة في البطولة لكل من أتمَّ الثامنة عشرة من عمره فأكثر، دون حدٍ أقصى للسن؛ ويُعتدّ بالعمر وفق وثيقة رسمية عند الطلب.

المادة (5) — هوية الفريق وانتماؤه:

تُبنى الفرق على أساس محلي؛ ويُسمح بتسجيل لاعب واحد فقط من خارج مدينة قلنسوة في كل فريق، إتاحةً للفرصة لشباب البلدة مع الترحيب بضيفٍ واحد لتعزيز صفوف الفريق.

المادة (6) — استقلالية الهوية البصرية:

يُمنع منعاً باتاً اعتماد أو طباعة شعارات الأندية الرياضية المعروفة، محليةً كانت أو عالمية، على أزياء الفرق؛ ويلتزم كل فريق بابتكار شعارٍ خاصٍ يعكس هويته المستقلة.

المادة (7) — الرسوم وإثبات الدفع:

تُدفع رسوم الاشتراك المقررة في جدول بيانات البطولة دعماً للتنظيم، ويُشترط إحضار إثبات الدفع وحفظه؛ صوناً للحقوق وتوثيقاً للتعامل المالي.

«المُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ»

«لَا يَجِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِطَيْبِ نَفْسٍ مِنْهُ»

❖ الباب الثالث: التنظيم الفني والتحكيم ❖

المادة (8) — المكان وأيام اللعب:

تُقام مباريات البطولة في المكان وفي الأيام المحددة في جدول بيانات البطولة، وللجنة المنظمة وحدها تعديلها عند الضرورة وإعلان ذلك رسمياً.

المادة (9) — صيغة اللعب:

تُلعب المباريات وفق الصيغة المحددة في جدول بيانات البطولة من حيث عدد اللاعبين الأساسيين والاحتياط، وتُعتمد لائحة اللعب التي تقرها اللجنة المنظمة.

المادة (10) — الجدولة وحرمة المواعيد:

جدول المباريات المُعلن مُلزمٌ ولا يقبل التأجيل، احتراماً لوقت الجميع وحُسن سير البطولة؛ ويُعدّ التخلّف عن موعد المباراة دون عذرٍ تقبله اللجنة انسحاباً يستوجب الجزاء.

﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾

المادة (11) — إدارة التحكيم وحياد الحكّام:

تُدار المباريات بطاقم تحكيم محترف بإشراف إدارة التحكيم المبيّنة في جدول بيانات البطولة، ويلتزم الحكّام بالحياد التام، وتلتزم الفرق بقبول قراراتهم في الميدان.

﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾

❖ الباب الرابع: ضوابط اللعب والسلوك ❖

المادة (12) — الزي الرياضي:

يلتزم اللاعبون بالزي الرياضي اللائق والمحتشم، الموحد لكل فريق، بما يحفظ مظهر البطولة ووقارها.

«أَحْفَظْ عَوْرَتَكَ»

المادة (13) — سلامة اللاعبين واللعب التنظيف:

تُحظر التدخلات العنيفة والخشنة وكل فعلٍ يعرض سلامة اللاعبين للخطر؛ والحفاظ على السلامة البدنية مقدّم على نتيجة المباراة.

«لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»

المادة (14) — التنافس الشريف ونبذ الحيل:

يُمنع افتعال الأخطاء أو التمثيل أو اللجوء إلى أي أسلوب غير رياضي للتأثير في قرارات الحكم أو في نتيجة المباراة.

«مَنْ عَشَّتَا فَلَيْسَ مِنَّا»

المادة (15) — الاعتراف بالخطأ والاعتذار:

عند وقوع أي احتكاك غير مقصود، يُبادر اللاعب إلى الاعتذار وتهدئة الموقف؛ حفاظاً على روح اللعبة.

«كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ، وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ»

المادة (16) — احترام المنافس والحكم ونبذ التعصب:

يلتزم الجميع باحترام الحكام والمنافسين، ونبذ التعصب بكل صوره، والتعامل بروح رياضية راقية داخل الميدان وخارجه.

«وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»

المادة (17) — المصافحة قبل اللقاء وبعده:

يتصافح الفريقان قبل المباراة وبعدها؛ تأكيداً للروح الرياضية واحترام المنافس.

«مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا»

المادة (18) — عفة اللسان:

تُمنع منعاً تاماً الألفاظ النابية والتناجز والاستهزاء بالخصم، فوزاً كان أو خسارة، داخل الميدان وخارجه.

«وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا»

«وَلَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ»

المادة (19) — ضبط الانفعال:

يلتزم اللاعبون بضبط النفس عند الانفعال، وتجنّب أي تصرفٍ يُخلّ بالنظام أو يسيء إلى صورة البطولة.

«وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ»

الباب الخامس: أدب الجمهور والبيئة العامة

المادة (20) — نظافة الملعب:

يلتزم الجميع بالحفاظ على نظافة الملعب ومرافقه قبل المباراة وبعدها، وترك المكان كما يليق.

«إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»

المادة (21) — المحافظة على المنشآت:

يُحظر العبث بالأدوات الرياضية أو ممتلكات الملعب أو الإضرار بها، ويتحمل المتسبب مسؤولية أي تلف.

﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾

المادة (22) — روح التشجيع:

يلتزم الجمهور بالتشجيع الإيجابي النظيف، والامتناع عن أي إساءة للفرق أو الحكام أو الحضور.

المادة (23) — الهدوء والنظام العام:

يُراعى عدم الإخلال بالنظام العام أو إصدار ما يؤدي من صياح أو جلبة خارجة عن المألوف.

الباب السادس: الجوائز والتكريم

المادة (24) — جوائز المراكز:

تُخصّص جوائز البطولة على النحو الآتي، وتُعتمد قيمتها وتُعلن من اللجنة المنظمة:

المركز	الجائزة (تُعبأ من اللجنة)
المركز الأول
المركز الثاني
المركز الثالث

المادة (25) — جائزة «اللاعب الخلق»:

تُمنح جائزة «اللاعب الخلق» للاعب الأرقى خُلُقاً والأكثر التزاماً بروح هذه اللائحة في ختام البطولة، تحفيزاً للسمت الحسن، وتُحدّد قيمتها وتُعلن من اللجنة المنظمة:

اللجنة المنظمة:

القيمة:

«إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ أَحْسَنَكُمْ خُلُقًا»

الباب السابع: الجزاءات والانضباط

المادة (26) — سلم الجزاءات:

لكل مخالفةٍ لأحكام هذه اللائحة جزاءٌ تقدّره اللجنة المنظمة بالتدرّج الآتي: (أ) تنبيه شفهي، (ب) إنذار رسمي مكتوب، (ج) حسم نقاط من رصيد الفريق، (د) الاستبعاد من البطولة دون استرداد الرسوم. ولا يُوقَّع جزاءٌ إلا بعد سماع أقوال المعنيّ؛ تحقيقاً للعدل والإنصاف.

الباب الثامن: أحكام ختامية

المادة (27) — إخلاء المسؤولية والتأمين الطبي:

يُشارك كل لاعب على مسؤوليته الشخصية، مُقرّاً بلياقتها الطبية للمنافسة. ولا توفر اللجنة المنظمة أي تأمين ضد الإصابات، ولا تتحمّل المسؤولية عن أي إصابةٍ قد تقع أثناء المباريات أو بسببها، ويُمنع إشراك أي لاعب غير لائق طبياً.

المادة (28) — تفسير النصوص:

للجنة المنظمة وحدها حق تفسير مواد هذه اللائحة، وما لم يردّ فيه نصٌ يُعرض عليها وتفصل فيه، ويكون قرارها نهائياً.

المادة (29) — التعديلات والإضافات الخطية:

لا يُعتدّ بأي تعديل أو إضافة على هذه اللائحة إلا إذا دُوّنت في «ملحق الإضافات والتعديلات»، ودُوّلت بتوقيع رئيس اللجنة المنظمة وتاريخ الاعتماد.

المادة (30) — النفاذ والاعتماد:

تدخل هذه اللائحة حيز التنفيذ من تاريخ اعتمادها وتوقيعها من اللجنة المنظمة، ويُعدّ توقيع كابتن الفريق إقراراً والتزاماً باسم فريقه ولاعبيه كافة.



تنويه هام

لا يوجد أي تأمين على اللاعبين داخل الملعب، والمشاركة في البطولة على المسؤولية الشخصية الكاملة لكل لاعب، واللجنة المنظمة غير مسؤولة عن أي إصابات قد تحدث أثناء المباريات.

احتفظ بهذه النسخة ور افقها في كل مباراة؛ فالالتزام بها هو فوزك الأكبر.